

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٧٥٠ لسنة ٢٠١٢

بمنح السادة أعضاء نقابة المهن التمثيلية

صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ٨ لسنة ٢٠٠٣ فى شأن إنشاء نقابات واتحاد نقابات المهن التمثيلية

والسينمائية والموسيقية ؛

وعلى كتاب السيد الدكتور وزير الثقافة رقم (١٢٩٤) المؤرخ ٢٠١٢/٢/١٥ ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يُخول السادة أعضاء نقابة المهن التمثيلية - كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى

الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٨ لسنة ٢٠٠٣

فى شأن إنشاء نقابات واتحاد نقابات المهن التمثيلية والسينمائية والموسيقية ، وهم :

الاسم	الصفة	جهة العمل	م
الأستاذ الفنان/ حلمى محمد إبراهيم فودة	أمين صندوق النقابة	فنان قدير بقطاع المسرح	١
الأستاذ الفنان/ صبرى عبد السلام محمد عبد الله	عضو مجلس النقابة	فنان قدير بقطاع المسرح	٢
الأستاذ الفنان/ عفاف رشاد أحمد سويلم	عضو مجلس النقابة	فنان قدير بقطاع المسرح	٣
الأستاذ الفنان/ أشرف حسن طلبة السيد	عضو مجلس النقابة	فنان قدير بقطاع المسرح	٤

الاسم	الصفة	جهة العمل	م
الأستاذ الفنان/ منير مكرم ولسن عبد المسيح	عضو مجلس النقابة	فنان قدير بقطاع المسرح	٥
الأستاذ الفنان/ كمال عطية عمر إبراهيم	عضو مجلس النقابة	معيد بأكاديمية الفنون	٦
الأستاذ الفنان/ محمد مصطفى محمد الصاوى	عضو مجلس النقابة	فنان قدير بقطاع المسرح	٧

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٣/٤/٢٠١٢

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد عبد الله